(وحم) وَحِمَت المرأَة تَوْحَم وَحَماً إِذا اشتَهت شيئاً على حَبَلِها وهي تَحِمُ والاسم الوِحامُ والوَحام وليس الوِحامُ إِلا في شَهْوة الحَبَل خاصّةً وقد وَحَّمْناها تَوْحيماً أَطْعَمناها ما تَشْتهيه ويقال أَيضاً وحَّمْنا لها أَي ذَبَحنا وامرأَة وَحْمَى بيِّنة الوِحامِ وفي المثل في الشَّهْوان وحْمَى ولا حَبَل أَي أَنه لا يُذْكر له شيءٌ إِلا اشتهاه وفي حديث المَوْلِد فجعلَتْ آمنةُ أُمُّ النبي A تَوْحَمُ أَي تَشْتهي اشْتِهاءَ الحامِل وقال أَو عبيدة في المثل وَحْمَى فأَمّا حَبَل فلا يقال ذلك لمن يطلب ما لا حاجة له فيه من حِرْصِه لأَن الوَحْمى التي تَوْحَمُ فتشتهي كلَّ شيء على حبَلِها فيقال هذا يشتهي كما تشتهي الحُبْلى وليس به حَبَلٌ قال وقيل لِحُبْلى ما تشتهي فقالت التمرةَ وواهاً بِيَهْ وأَنا وَحْمى للدِّكَة أَي للوَدَك الوَحَمُ شدَّةُ شهوةِ الحُبْلى لشيءٍ تأْكله ثم يقال لكل مَن أَفْرَطَت شهوتُه في شيء قد وَحِمَ يَوْحَمُ وَحَماً ونسوةٌ وِحامٌ ووَحامَى والوِحامُ من الدوابِّ أَن تَسْتَصعِب عند الحَمْل وقد وَحِمَت بالكسر قال والوَحَمُ في الدَّوابّ إِذا حَملَت واستَعْصتْ وأَنشد قد رابَه عِصْيانُها ووِحامُها التهذيب أَما قول الليث الوِحامُ في الدوابّ استعصاؤُها إِذا حمَلتْ فهو غلَطٌ وإِنما غَرَّه قولُ لبيد يصف عَيْراً وأُتُنَه قد رابه عصيانها ووحامها يظن أَنه لما عطف قولَه ووِحامُها على عصيانُها أَنهما شيءٌ واحد والمعنى في قوله وِحامُها شهوةُ الأُتُنِ للعَير أَراد أَنها تَرْمَحُه مرَّةً وتستعصي عليه مع شهوتها لضِرابِه إِياها فقد رابَه ذلك منها حين أَظهرت شيئين متضادَّين والوَحَمُ اسمُ الشيء المُشتَهى قال أَزحمان لَيلى عامَ لَيلى وَحَمِي أَي شَهْوتي كما يكون الشيء شهوةَ الحُبْلى لا تُريدُ غيرَه ولا تَرْضى منه ببدَلٍ فجعل شهوته للِّقاء لَيلاً وَحَماً وأَصلُ الوَحَمِ للحُبْلى ووَحَّم المرأَةَ ووَحَّمَ لها ذبَح لها ما تَشهَّت والوَحَمُ شهوةُ النكاح وأَنشد ابن الأَعرابي كتَمَ الحُبَّ فأَخْفاه كما تَكْتُم البِكْرُ من الناسِ الوَحَمْ وقيل الوَحَمُ الشهوةُ في كل شيء ووَحَمْتُ وَحْمَه قصدتُ قصدَه والتَّوْحِيمُ أَن يَنْطُفَ الماءُ من عُودِ النَّوامي إِذا كُسِرَ ويومٌ وَحيمٌ حارٌّ عن كراع